المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

22/03/2012

الحكامة الأمنية على المحك

قال الميلودي الزحاف، الملقب بـ«ولد الهيبول»، المحكوم عليه بـ15 سنوات سجنا أمام الهيئة القضائية أثناء الاستماع إليه بغرفة الجنايات الابتدائية المكلفة بجرائم الأموال في محكمة الاستئناف بالرباط، كما تناقلت ذلك الصحف الوطنية، إنه كان على اتصال مباشر بالأمنيين المتابعين بتهمة الارتشاء، وإنه كان يعرف كل ما يجري خلال الاجتماعات المنعقدة بين عناصر الشرطة ورؤسائها بواسطة خط هاتفي مفتوح يحمله أحد عناصر الأمن يتنصت من خلاله على كل الخطط التي تعدها العناصر الأمنية من أجل الإيقاع بتجار المخدرات والعصابات الإجرامية.

وأضاف ولد الهيبول أن الأمنيين الـ17 المعتقلين على خلفية الملف تربطهم به علاقة امتدت لمدة أربع سنوات، وكان يمنحهم أسبوعيا مبالغ مالية تتراوح بين 1500 درهم و20 ألف درهم، خاصة إذا ما أوقفوا أحد منافسيه في الاتجار بالمخدرات.

ولتوضيح علاقته أكثر برجال الشرطة، المتهمين بالارتشاء، قال: «أنا كانت عندي حصانة وبغلوسي شريت البوليس باش يحميوني».

من جانب آخر، كشف الشرطي حسن بلوطي، المتهم بقتل زملائه الثلاثة بمفوضية أمن مشرع بلقصيري رميا بالرصاص، أثناء استنطاقه والتحقيق معه من قبل الجهات الأمنية المختصة في ولاية أمن القنيطرة، كما أشارت إلى ذلك الصحف والمواقع الإلكترونية، نقلا عن مصادرها الأمنية القريبة من التحقيق، أن «جهاز الأمن في مشرع بلقصيري تحكمه قوانين أخرى يضعها الرئيس، والعمل في الباراج امتياز لا يحظى به أي كان، بل هو خاضع لشروط دفع سومتها محددة، وتصل إلى 600 درهم بالنسبة إلى كل عنصر أمن». كما أضاف أن «أصحاب العربات المجرورة يدفعون إتاوات تتراوح ما بين 150 و300 درهم يوميا».

اعترافات ولد الهيبول أمام القضاء، وأقوال الشرطي حسن بلوطي للمحققين معه، واقعتان مختلفتان في السياق والمكان والزمان، لكن القاسم المشترك بينهما واحد.. الأول يتهم رجال الشرطة بالارتشاء، والثاني يبرر فعله الإجرامي في حق زملائه الثلاثة باعتبارات اجتماعية. تشكل الرشوة -التي كانت تدفع لرئيس المفوضية من طرف رجال الأمن العاملين في نقاط المراقبة الأمنية «الباراجات» على شكل إتاوات يومية، والتي حرم هو من الاستفادة منها- الدافع الأساس وراء ارتكابه للفاجعة التي هزت وجدان المغاربة وخلخلت مشاعرهم الإنسانية النبيلة.

استمرار بعض رجال الشرطة، كما بدا واضحا من خلال اعترافات كل من ولد الهيبول والشرطي حسن بلوطي، في تلقي الرشوة من قبل تجار المخدرات ومستعملي الطرق، في ظل تمكينهم من زيادات مهمة في أجورهم خلال السنوات الأخيرة، أمر لا يمكن تبريره بالوضعية الاجتماعية لهذه الفئة التي استفادت من امتيازات غير مسبوقة من قبل الحكومة بغرض النهوض بأوضاعها المادية والاجتماعية، بل إنه سلوك ينم عن استمرار عقلية الرشوة وثقافة الارتشاء لدى بعض الأمنيين في البلاد.

لا أعتقد أن المسؤولين في الإدارة العامة للأمن الوطني قد فاجأتهم اعترافات ولد الهيبول داخل المحكمة أو اعترافات الشرطي حسن بلوطي، قاتل زملائه الثلاثة في مفوضية أمن بلقصيري، للمحققين الأمنيين معه؛ بل على العكس تماما، هم يدركون تمام الإدراك أن الرشوة داخل جهاز الشرطة موجودة، وأن وسائل الإعلام وتقارير الجمعيات الحقوقية الوطنية سبق لها أن نبهت إلى هذا الأمر في مناسبات عدة، بل هناك تقارير لمؤسسات رسمية، من ضمنها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، سابقا، سبق لها أن تناولت هذه الآفة الخطيرة، التي تنخر كيان الدولة والمجتمع في صمت دون أن يعي الجميع خطورة استفحالها وخطورة عدم التعاطي معها بالحزم والجدية المطلوبين من قبل الحكومة، باعتبارها الجهاز التنفيذي الذي تخضع له كل القطاعات، بما في ذلك الأمن.

■■ خالد أوباعمر ■■

الرشوة شكل من أشكال الفساد الأكثر مساسا بكيان الدولة والمجتمع، وبعدم وضع حد لهذا الطاعون القاتل من قبل جميع المتدخلين في الدولة (أحزابا، مجتمعا مدنيا، حكومة) يكون الجميع قد ساهم في الإضرار بأمن البلاد واستقرارها الاقتصادي وتماسك كيانها الاجتماعي.

المطلوب، اليوم، أخذ العبرة مما وقع قبل فوات الأوان. وليس عيبا أن نتم الاستفادة من الأخطاء التي تقع لتفادي تكرارها في المستقبل. ما قاله ولد الهيبول في حق رجال الشرطة أمر موجود في الواقع، وما اعترف به الشرطي حسن بلوطي من أخذ إتاوات من مستعملي الطرق في نقاط المراقبة الأمنية، وتخصيص جزء منها لرئيس المفوضية، ممارسات موجودة وموثقة في أشرطة فيديو «أشرطة قناص تارجيست» وغيرها.

الحكامة الأمنية في المغرب لا يمكن التعامل معها كما لو أنها ورش للاستهلاك الإعلامي، بل ينبغي تكريسها على أرض الواقع، كأولوية مجتمعية للحد من الفساد الذي ينخر الجسم الأمني في المغرب ويجعله معرضا لكل أشكال الاختراق من قبل تجار المخدرات ومافيات المقالع وشبكات التهجير والوساطة في البشر.

ما وقع في مشرع بلقصيري فاجعة مؤلمة بكل المقاييس، لا ينبغي التوقف فيها عند حدود التشخيص أو محاولة إيجاد تبرير للفعل الجرمي الجبان الذي اقترفه حسن بلوطي في حق زملائه، وتسبب من خلاله في هزّ كيان المجتمع، بل ينبغي استخلاص العبر منها والضرب بكل قوة على أيادي كل من سولت لهم أنفسهم الاستهتار بجهاز الأمن تغليبا لمصالحهم الشخصية الضيقة.

ليست مهمة الصورة غير اللائقة التي نقلها الشرطي حسن بلوطي وتاجر المخدرات ولد الهيبول عن ارتشاء بعض رجال الشرطة، بل المهم هو معرفة كيف وصلت الأمور إلى ما وصلت إليه دون أن يتم استباق حدوثها.

أين هي تقارير رجال الاستعلامات العامة؟ أين هي تقارير المسؤولين عن الشؤون الداخلية بعمالتي سيدي قاسم وتمارة؟ أين هي تقارير المصالح الإقليمية لجهاز الديستي؟

غير مقبول تماما أن يتم اللجوء إلى مبررات اجتماعية أو نفسية لتبرير التقاعس، إن لم نقل الصمت عن وجود ممارسات غير مسؤولة في صفوف الأمن، وصلت إلى حد الارتشاء وتسريب الأسرار المهنية والتستر على المجرمين وإطلاق النار على رجال الشرطة داخل مفوضية للأمن بسلاح وظيفي.

ما معنى وجود خط هاتفي مفتوح بين ولد الهيبول وعناصر من الشرطة كما ورد في الصحف؟ أليس في الأمر اختراق أمني خطير للشرطة من قبل تاجر مخدرات؟ أليست في الأمر خيانة للأمانة وإفشاء للسر المهني؟ ما معنى وضع شخص مرتش على رأس مفوضية للأمن؟ كيف ظل السلاح بحوزة شرطي له سوابق تأديبية؟

هذه هي الأسئلة التي ينبغي على الجميع، في إطار المسؤولية الجماعية والمشتركة، التفكير فيها ومحاولة تجميع عناصر الإجابة عنها بكل مسؤولية، حتى نستطيع جميعا (حكومة، مجتمعا مدنيا، إعلاميين، أحزابا) تحصين ما يمكن تحصينه، وإلا فإن أي تباطؤ في معالجة مثل هذه الاختلالات، داخل جهاز حساس من أجهزة الدولة، ستكون له نتائج وخيمة على صورة هذا الجهاز وعلى الأمن والاستقرار في كل مناحيه.

> أي تباطؤ في معالجة الاختلالات، داخل جهاز حساس من أجهزة الدولة، ستكون له نتائج وخيمة

ساعف: صدمة أكديم إيزيك وراء إحداث المجلس الأعلى للأمن

■ أخبار اليوم ■ 1017/1-5

ثلاثة أسباب وراء التفكير في إحداث المجلس الأعلى للأمن، كما نص على ذلك دستور 2011. عبد الله ساعف، أحد أعضاء لجنة وضع الدستور والمختص في علم السياسة، بسط تلك الأسباب في ندوة دولية، انطلقت أمس وتستمر يومين، حول المجالس العليا للأمن في مجموعة من التجارب، نظمها مركز دراسات حقوق الإنسان والديمقراطية. وقال ساعف إن إحداث المجلس الأعلى للأمن جاء في سياق تراكمي تداخلت فيه ثلاثة عناصر أساسية: منها أولا ماضي الانتهاكات الجسيمة وكيفية تدبيرها، خاصة أحداث 1965 و80 و81 و84 و90، وهي الانتهاكات التي تطرق إليها تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة. أما العنصر الثاني فيتعلق بالتحدي الإرهابي الذي استهدف المغرب مساء يوم 16 ماي 2003، إضافة إلى صدمة أكديم إيزيك في أكتوبر 2010، وأكد ساعف أن أحداث العيون أثبتت أن القرار الأمني لا يمكن أن يخضع للعشوائية.

● التفاصيل ص 5

في ندوة حول المجالس العليا للأمن

ساعف: صدمة اكديم إزيك كانت وراء إحداث مجلس أعلى للأمن

■ الرباط- إسماعيل حمودي ■

بحضور ضباط من أجهزة أمنية مختلفة عدا العسكريين، وضع خبراء وباحثون، مغاربة وأجانب، القضية الأمنية وفي قلبها إحداث المجلس الأعلى للأمن الذي نص الدستور عليه في الفصل 54، على محك الدراسة والبحث في جلسة استشارية دولية انصبت على محاولة بلورة تصور مشترك لهذا المجلس الذي لم يخرج بعد للعلن. الحبيب بلكوش، رئيس مركز دراسات حقوق الإنسان والديمقراطية، في افتتاحه للندوة أكد على أن إثارة النقاش حول المجلس الأعلى للأمن «ليس من أجل المزايدة»، وإنما «من أجل إثراء التفكير المشترك الذي كان الدستور ثمرته كذلك». وزاد بلكوش قائلا إن: «من يطرق الموضوع الأمني في المغرب كمن يسير على البيض». وأشار بلكوش إلى أن دستور 2011 نص على أن السياسات العمومية تخضع للتقييم العمومي، وهو ما يساهم في «تملك المغاربة للمشروع الديمقراطي». عبد الله ساعف، أحد أعضاء لجنة وضع الدستور والمختص في علم السياسة، قال إن إحداث المجلس الأعلى للأمن جاء في سياق تراكمي تداخلت فيه ثلاثة عناصر أساسية: منها أولا ماضي الانتهاكات الجسيمة وكيفية تدبيرها خاصة أحداث 1965 و80 و81 و84 و90، وهي الانتهاكات التي تطرق لها تقرير هيئة الإنصاف والمصالحة. أما العنصر الثاني فيتعلق بالتحدي الإرهابي الذي استهدف المغرب مساء يوم 16 ماي 2003، إضافة إلى صدمة اكديم إزيك في أكتوبر 2010. فيما يتعلق العنصر الثالث ب«صدمة اكديم إزيك». وأكد ساعف أن أحداث العيون أثبتت أن القرار الأمني لا يمكن أن يخضع للعشوائية.

واعتبر ساعف أن مهمة المجلس الأعلى للأمن هي التشاور حول القضايا وليس الاستشارة، مؤكدا أن التشاور أعمق ويكون من أجل اتخاذ القرار الأمني.

قال ساعف إن إحداث المجلس الأعلى للأمن جاء في سياق تراكمي تداخل فيه ماضي الانتهاكات الجسيمة بالتحدي الإرهابي وصدمة اكديم إزيك في أكتوبر 2010

عائلات ضحايا اكديم إزيك يحملون صور أقاربهم الذين قتلوا في الأحداث

وأبرز ساعف أن المجلس نفسه من شأنه أن يسهم أساسا في مأسسة القرار الأمني حتى لا يبقى خاضعا لما هو طارئ أو على شكل ردود أفعال، وتوفير إطار ملائم لبناء علاقة طبيعية بين المدنيين والعسكريين. وكذا تكريس الحكامة الأمنية بما هي تكريس للشفافية والمراقبة، وإخضاع السياسة الأمنية للنقاش العمومي.

حسن طارق، أستاذ العلوم السياسية بسطات، قال إن تنامي التفكير في السياسة الأمنية ارتبط بخطاب العدالة الانتقالية مع هيئة الإنصاف والمصالحة التي كانت لها توصيات في الموضوع. وأضاف أنه بالرغم من هذا التطور لم تصبح المسألة الأمنية بعد، خاصة لدى الأحزاب السياسية، موضوعا انتخابيا، بل لازالت لديها خارج المفكر فيه.

وأبرز ساعف أنه بالرغم من تزايد التفكير في المسألة الأمنية منذ التسعينيات، وأساسا تزايد اهتمام الحقوقيين به، فإن «ثمة ضعفا في النقاش السياسي حوله». وأكد طارق أنه إذا كان المجال العسكري من اختصاص الملك، فإن السياسة الأمنية وفق دستور 2011 تندرج ضمن المجال المشترك بين الحكومة والملكية.

واعتبر إدريس بلماحي، أستاذ جامعي وناشط حقوقي، أن إحداث المجلس الأعلى للأمن جاء جوابا عن إشكالات تعاني منها السياسة الأمنية، ومنها عدم ملاءمة بنيات الأمن، وعدم السماح للمؤسسات الأمنية الحالية بالمساهمة في إعداد السياسات الأمنية، وغياب التخطيط الاستباقي للتهديدات الأمنية للمغرب.

وأوضح بلماحي أن إقرار سياسة للأمن تفرض إعادة تنظيم السلطات ذات الاختصاص وفق قواعد قانونية جديدة، وأن يكون ذلك وفق المستجدات الدستورية لتكون شرعية، وعلى ضوء معايير الشفافية والمراقبة والمحاسبة والحق في الوصول إلى المعلومة.

ودعا بلماحي إلى تجاوز الوضع الحالي، حيث لا تتسرب إلى المواطنين إلا مشاكل الأمن، وليس جهود هذه المؤسسات التي تسهر على حماية المواطنين، وأكد إن من أولويات أية حكومة هو الإخبار بما يحدث في مجال الأمن، تكريسا للشفافية وإعمالا لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

وقال ساعف إن هناك مطالب بضرورة إصلاح المنظومة الأمنية تبلورت بشكل واضح في مذكرات الأحزاب والجمعيات الحقوقية التي رفعتها إلى لجنة وضع دستور 2011، حيث طالب عدد منها بإحداث مجلس أعلى له مهمات التفكير في المسألة الأمنية.

المجتمع المدني يفتتح النقاش حول المجلس الأعلى للأمن

كما كان حال الأحزاب السياسية قبيل تقديمها لمذكرات بشأن اقتراحاتها لتعديل دستور 1996 أمام اللجنة الاستشارية، حيث خلت جلها من الحديث عن مجلس أعلى للأمن، وتركت الباب مفتوحا أمام جمعيات المجتمع المدني، فقد عاد مرة أخرى المجتمع المدني في شخص «مركز الدراسات حول حقوق الإنسان والديمقراطية» ليفتتح النقاش حول كيفية تفعيل الفصل 54 من دستور فاتح يوليوز 2011 القاضي بإحداث مجلس أعلى للأمن لأول مرة في تاريخ المغرب.

رئيس المركز المنظم للاستشارة الدولية بمشاركة فاعلين أمنيين مغاربة وأجانب، الحبيب بلكوش، تحدث عن الظروف التي أملت إدراج الحكامة الأمنية بالدستور الجديد، حيث اعتبر أن إشكاليتي القضايا الأمنية والديمقراطية مرتبطتان بشكل كبير، وتشديده على أن المؤسسة الأمنية في صلب الاختيارات الديمقراطية للمغرب. رغم ذلك، يقر رئيس مركز الدراسات حول حقوق الإنسان والديمقراطية والقيادي بحزب الأصالة والمعاصرة بأن فتح النقاش حول موضوع إحداث مجلس أعلى للأمن بالاطلاع على تجارب دولية خصوصا من أوروبا الشرقية سيمكن المغرب من التقدم. «حقيقة نحن نمشي على البيض في هذا الموضوع ولكننا نتقدم فيه على أي حال...ولسنا هنا بفضاء للمزايدات السياسية على بعضنا بل من أجل التفكير المشترك» يوضح بلكوش، الذي استجابت لدعوته العديد من القطاعات الحكومية والمتدخلين في المنظومة الأمنية بالمغرب.

ولمعرفة اللغز وراء تصاعد الحاجة إلى مجلس أعلى للأمن بالمغرب، عاد عبد الله ساعف، عضو اللجنة الاستشارية لتعديل الدستور بالحاضرين إلى العوامل التي جعلت جمعيات المجتمع المدني بالخصوص وجزء من الأحزاب السياسية يصرون على قضية الحكامة الأمنية لأول مرة. في هذا الصدد، يرى ساعف أن هناك ثلاثة أسباب لذلك، أولها الصدمة القوية التي عاشها المغاربة بعد أحداث مخيم اكديم إيزيك بالعيون، ملفات الصحافة التي تتحدث حول عنف القوات العمومية في بعض الحالات وعلاقتها بحقوق الإنسان بالإضافة إلى النقاش الذي واكب أشغال هيئة الإنصاف والمصالحة. أكثر من ذلك، يذهب العضو باللجنة الاستشارية لتعديل الدستور إلى أن الفواصل بين العدو الداخلي والخارجي لم تعد واضحة كفاية ضاربا مثلا بذلك بالأعمال الإرهابية لـ 16 ماي 2003، كما أن القضية المعروفة بفضيحة ثابت، يعتبرها ساعف: «هزت الرأي العام ومدى ما يمكن أن تصل إليه القوة غير المتحكم فيها وهو ما دفع إلى تغيرات داخل جهاز الشرطة حيث أصبح جسم الشرطة القضائية له وزن أكبر، أصبحوا فاعلين قضائيين».

على أن ساعف سيرى في بعض تحركات البرلمانيين نقاطا إيجابية من خلال حديثه عن بدء النقاش حول المؤسسة العسكرية وحتى وإن كان من الباب الاجتماعي وهو ما يشكل منحى جيدا حول فتح الباب أمام نقاش أوسع لميزانية الجيش مستقبلا، لكنه أشار إلى أن دستور فاتح يوليوز يبقى غامضا بما أنه لم يشر إلى أن المجلس الأعلى للأمن سينزل بقانون تنظيمي على غرار باقي المجالس الاستشارية، بالإضافة إلى خاصية أخرى تميز بها وهو أنه جاء في الباب الثالث المتعلق بالملكية.

هذه الخاصيات التي يتميز بها المجلس الأعلى للأمن المزمع إحداثه بموجب دستور فاتح يوليوز 2011، سيعرج عليها بدوره البرلماني بالاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حسن طارق. لكنه بالمقابل، اعترف بضعف النقاش السياسي في موضوع الحكامة الأمنية على عكس دينامية المجتمع المدني. وسينتقد طارق مقاربة حكومة ابن كيران للحكامة الأمنية معتبرا التصريح الحكومي بأنه جاء على ذكرها بنوع من الاستخفاف. وبالرغم من حديث البرلماني الاتحادي عن مجال مشترك بين جلالة الملك والحكومة، يمكن للجهاز التنفيذي أن يقوم فيه بدور إلا أنه أشار إلى أن الكلمة الأخيرة تبقى لجلالة الملك مع التأكيد أن مفهوم الحكامة الأمنية غامض وتعريفه هو ما سيوضح حدود اختصاصات كل طرف.

وكان كل من أرنولد لويتهود مدير العمليات بإفريقيا والشرق الأوسط وكونستانتان يونيسكو وزير الدفاع الروماني السابق قد أشارا إلى أهمية إحداث مجلس وطني للأمن مع تأكيدهما على عدة مبادئ يجب توفرها كالشفافية والمسؤولية والمحاسبة، مع بقاء البرلمان كأهم فاعل في الموضوع. وستعرف باقي المداخلات مشاركة متدخلين مغاربة وأجانب منهم ممثل عن مديرية الأمن الوطني الذي سيقدم مداخلة حول موضوع دور المجلس الأعلى للأمن المغربي في تحديد السياسات الأمنية.

مصطفى بوركبة

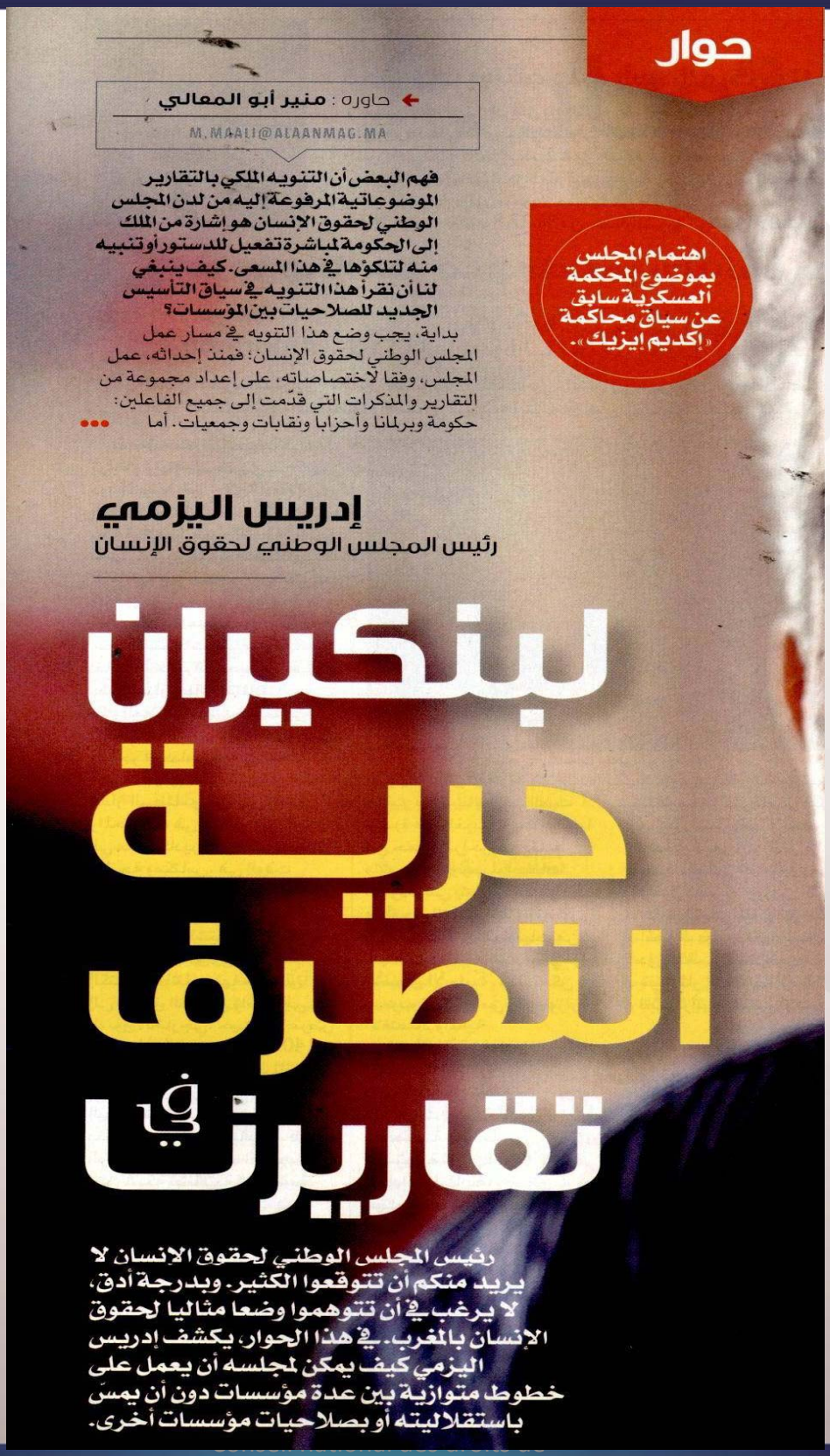

حوار

حاوره : منير أبو المعالي
M.MAALI@ALAANMAG.MA

فهم البعض أن التنويه الملكي بالتقارير الموضوعاتية المرفوعة إليه من لدن المجلس الوطني لحقوق الإنسان هو إشارة من الملك إلى الحكومة لمباشرة تفعيل للدستور أو تنبيه منه لتلكؤها في هذا المسعى. كيف ينبغي لنا أن نقرأ هذا التنويه في سياق التأسيس الجديد للصلاحيات بين المؤسسات؟

بداية، يجب وضع هذا التنويه في مسار عمل المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛ فمنذ إحداثه، عمل المجلس، وفقا لاختصاصاته، على إعداد مجموعة من التقارير والمذكرات التي قدّمت إلى جميع الفاعلين: حكومة وبرلمانا وأحزابا ونقابات وجمعيات. أما •••

اهتمام المجلس بموضوع المحكمة العسكرية سابق عن سياق محاكمة «إكديم إيزيك».

إدريس اليزمي
رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

لبنكيران حرية التصرف في تقاريرنا

رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان لا يريد منكم أن تتوقعوا الكثير. وبدرجة أدق، لا يرغب في أن تتوهموا وضعا مثاليا لحقوق الإنسان بالمغرب. في هذا الحوار، يكشف إدريس اليزمي كيف يمكن لمجلسه أن يعمل على خطوط متوازية بين عدة مؤسسات دون أن يمسّ باستقلاليته أو بصلاحيات مؤسسات أخرى.

13-19 / 51

مسألة «التلكؤ»، فأظن أن هذا الوصف ينطوي على حكم قيمة. بالنسبة إلى المجلس، كل مؤسسة تقوم بدورها؛ وهي مساءلة عن ذلك. أما عن تجاوب المؤسسة الملكية مع أعمال المجلس، فهذه ليست المرة الأولى؛ فقد تجاوبت المؤسسة الملكية، على الدوام ومنذ إنشائه، مع مقترحات المجلس بوصفه المؤسسة الوطنية للنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها. ونذكر، مثلا، قبول ملتمس المجلس لإصدار العفو الملكي لفائدة بعض المعتقلين؛ وقبل ذلك إحداث هيأة الإنصاف والمصالحة، والموافقة الملكية على تقريرها النهائي، وإحداث مجلس الجالية المغربية بالخارج وإنشاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

هل يجوز لمجلسكم أن يقترح - ولو استشارة - عبر هذه الطريقة تعديلات تنصب على مؤسسات مثل المحكمة الدستورية والقضاء العسكري والمجلس الأعلى للسلطة القضائية؟ أليس فيه انعزالا مؤسساتيا عن الحوار الوطني بشأن إصلاح القضاء ولجنته؟

إن المجلس يمارس الاختصاصات المخولة له بنص الظهير المحدث له. ويقدم المجلس تقاريره إلى صاحب الجلالة بعد دوراته وإلى الفاعلين في ما بعد، كما أن جميع أعضاء الهيأة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة توصلوا بجميع أعمال المجلس إلى حد الآن. وعلما بأن المجلس، باعتباره عضوا في الهيأة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، فقد عمل على مواكبة هذا النقاش في كل مراحله، وقام بطبع ونشر مجموعة من الكتب التي تعالج مختلف الإشكالات والمواضيع ذات الصلة بورش إصلاح العدالة، سواء تلك التي كانت ثمرة لندوات ومناظرات سبق للمجلس أن نظمها أو أبحاث قيمة لأسماء وازنة كلفها المجلس بإعداد دراسات علمية رصينة في الموضوع. وقد وضع المجلس كل هذه الإسهامات رهن إشارة أعضاء الهيأة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.

يطرح السؤال السابق جزئية تتعلق بتدبير النظام السياسي لمؤسساته، بمعنى هل بمقدور المؤسسات التنفيذية - مثل الحكومة - أن تزيغ عن التنويه الملكي بمقترحاتكم عن طريق تجاهلها أو التعامل معها بانتقاص أو بشكل مقصر؟

الدستور الجديد حسم مثل هذا الجدل؛ فالمصدر الوحيد للتشريع هو البرلمان. وقد وضع الدستور اختصاصات كل السلط والمؤسسات والعلاقات في ما بينها، والهدف هو بناء دولة المؤسسات؛ فلكل من المجلس والحكومة إطار قانوني لعمله. وللحكومة والمؤسسة التشريعية كامل الحرية في التصرف مع فحوى تقارير المجلس الذي يحدد القانون مجالات تدخله واختصاصاته.

المقترحات التي تقدمتم بها بشأن القضاء العسكري نزلت بعد الجدل الذي دار بشأن محاكمة المتورطين المدنيين في أحداث «أكديم إيزيك»... هل لديكم ملاحظات بشأن سير تلك المحاكمة؟ أم إن متابعة المدنيين أمام المحاكم العسكرية ربما ستنتهي بمحاكمة «أكديم إيزيك»؟

اهتمام المجلس بموضوع المحكمة العسكرية يعود إلى فترة سابقة من سياق محاكمة «أكديم إيزيك»؛

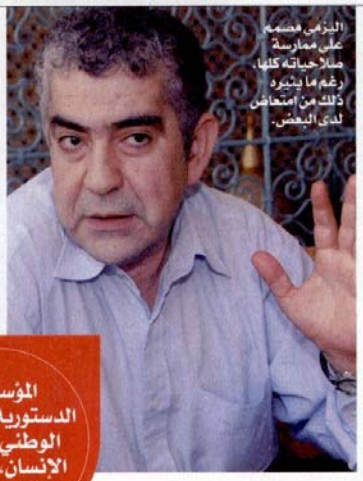

البرلمي مصمم على ممارسة صلاحياته كلها، رغم ما يثيره ذلك من امتعاض لدى البعض.

المؤسسات الدستورية، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، مستقلة عن الحكومة.

فقد أثير الموضوع خلال إعداد المجلس لرأيه الاستشاري بخصوص مشروع القانون المتعلق بالضمانات الأساسية الممنوحة للعسكريين. وهنا، لا بد من توضيح: إن بناء دولة الحق والقانون يقتضي تطبيق القوانين الجاري بها العمل مع السعي في الوقت نفسه إلى تغييرها كلما اقتضى الأمر ذلك. أما في ما يخص محاكمة «أكديم إيزيك»، فقد جرت في الإطار القانوني الجاري به العمل.

بالنسبة إلى مقترحات مجلسكم بشأن المجلس الأعلى للسلطة القضائية، لماذا لم تنتظروا خروج نتائج عمل الهيأة العليا أولا؟ أليس في خطوتكم الاستباقية مس بالجهود المبذولة في إطار الحوار وضرب لمضامينه من باب أن مؤسسات دستورية تعمل لوحدها وبشكل منعزل عن إعداد تصورات خارج مؤسسات أخرى معنية؟

نحن أعضاء كاملي العضوية في الهيأة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، ومن واجبنا المساهمة في بلورة التصور والتدابير الكفيلة بإصلاح منظومة العدالة من زاوية اهتماماتنا كمؤسسة وطنية تعنى بحقوق الإنسان وتكريس الديمقراطية. وقد سبق أن قلت إن عمل المجلس يرسل إلى مكونات الحوار الوطني. كما أن المؤسسات الدستورية، سواء المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أو الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، هي مؤسسات مستقلة عن الحكومة؛ لكن لا شيء يمنع من أن تضع خبرتها واجتهاداتها رهن إشارة كل المؤسسات. و«كلا واحد كيدير خدمتو».

لا يزال البعض يطرح السؤال الحقوقي في المغرب وكأنه ما زال قيد الاختبار. من خلال مهامكم داخل المجلس، هل تعتقد أن حقوق الإنسان تنقصها الخلفية النصوصية (ترسانة القواعد) أم أن الممارسة هي من تضر بها؟

لا يمكن أن نصل، في مجال حقوق الإنسان، إلى الوضع المثال، فقد خطا المغرب خطوات كبرى في هذا المجال؛ لكن ومع الدستور الجديد ينتظرنا الكثير من العمل لاستكمال تحديث تشريعاتنا وتحيينها لتكون متلائمة مع المقتضيات الدستورية والالتزامات الدولية للمغرب. بطبيعة الحال، هناك ورش ثقافي كبير في مجال التحسيس بحقوق الإنسان وجعلها ممارسة يومية؛ وهو ما تم تضمينه في الخطة الوطنية من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان والأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

تتبعتم، من خلال تنفيذ مهامكم، بعض الأحداث الاجتماعية في بعض المراكز الحضرية. ما هي ملاحظاتكم على كيفية تدبير الدولة لتلك الأحداث؟

اللجان الجهوية لحقوق الإنسان هي آلية القرب المحدثة لتتبع هذه الأحداث، وسيقدم المجلس من خلال تقريره السنوي وجهة نظره في كل النوازل التي تابعها عن قرب.

بوصفكم مؤسسة لحقوق الإنسان، هل يمكننا أن نطرح كيفية عمل الأجهزة الأمنية ذات الحساسية والسرية في موضع الاختبار الحقوقي؟

جميع الأجهزة هي في موضع الاختبار الحقوقي بحكم الدستور والتزامات المغرب الدولية في هذا المجال. وبالنسبة إلى المجلس هناك اشتغال على ملف الحكامة الأمنية، في إطار مواصلة المجلس مواكبته للإصلاحات المؤسساتية التي جاء بها الدستور الجديد.

مهمة. «المجلس يراقب الحكومة في مجال حقوق الإنسان»

ما معنى وجود المجلس الوطني لحقوق الإنسان في حالة «نشاط» فيما المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان في حالة «خمود»... كيف تتعاملون مع هذا التوازي بين مؤسستيكما؟ وكيف تعالجون موضوع الاختصاصات المتقاطعة؟

أظن أن هذا حكم قيمة؛ فالمجلس والمندوبية لهما دوران مختلفان. إن متتبعي الشأن الحقوقي يعلمون أن إنشاء المندوبية الوزارية جاء على إثر توصية للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، بعدما لاحظ أعضاء هذا الأخير التأخير الحاصل في الوفاء بالتزامات المغرب في مجال إعداد التقارير الموجهة إلى اللجان التعاهدية؛ فالمندوبية لها دور التنسيق الحكومي في هذا المجال، وهي تقوم بعمل مهم جدا في الموضوع، كما أن لها إسهامات أخرى لا تقل أهمية، ومن المجحف أن توصف بمثل هذا الوصف. أما المجلس الوطني، فإن مساره واتجاهه نحو الاستقلالية من الحكومة، خاصة في تركيبته الجديدة، إذ إنه يلعب دوره كمؤسسة وطنية خاضعة لمبادئ باريس.. فالمجلس يراقب، كذلك، العمل الحكومي في مجال حقوق الإنسان.

جمعية الريف الكبير لحقوق الإنسان تتهم الحكومة في نشر فيروسات خطيرة داخل السجون

علياء الريفي

اتهمت جمعية الريف الكبير لحقوق الإنسان، حكومة عبد الإله ابن كيران بشكل خاص والدولة المغربية عموما، بالمساهمة في نشر فيروسات خطيرة داخل المؤسسات السجنية .

وقالت جمعية الريف الكبير لحقوق الإنسان، التي هي جمعية مستقلة، غير خاضعة لأي هيأة سياسة، في تقريرها الذي تلته في مؤتمرها الأخير، والذي حصلت'' أش بريس'' على نسخة منه، إن المؤسسات السجنية المغربية تعرف انتشار ''فيروسات'' قاتلة في غفلة عن الجهات المسؤولة ، موضحة أن العديد من الأمراض تنتقل ببساطة بين السجناء بل يمكن أن تنتقل حتى خارج السجون عبر أسرهم، منها '' السيدا ''و فيروس التهاب الكبد الوبائي وغيره.

وأضاف المصدر ذاته ، أن الجهات المعنية لم تقم ولا مرة بحملة للحد من انتشار هذه الأمراض الفتاكة داخل المؤسسات السجنية التي تعرف اكتظاظا كبيرا، فضلا عن حرمان السجناء من حقوقهم السياسية والمدنية، قائلا إن القضاء يحكم عليهم بأحكام تحرمهم من الحرية، ولا يجردهم من حقوقهم الوطنية. وأبرز التقرير أيضا تراجع في مجال الحقوق والحريات ، مشيرا إلى أن دستور2011 أقر العديد من الحقوق والحريات إلا أن أنها لا تطبق على أرض الواقع، مستدلا بمؤسسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان التي لا تتوفر على ما يكفي من السلطة لتتبع توصياته وكذا غياب الاستقلالية الضرورية للقيام بواجبه وكذا الازدواجية في مرجعيته.

وبخصوص توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، سجل التقرير عدم تنفيذ أغلب التوصيات الصادرة عن الهيئة بالرغم من مضي أزيد من 7 سنوات على المصادقة على التقرير الختامي لهذه الهيئة.

كما سجل التقرير تراجعا في الحقوق تهم التشغيل، الصحة، التعليم، الثقافة الأمازيغية، المرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة، المهاجرين وطالبي اللجوء علاوة على الحق في العيش في بيئة سليمة وغيرها.

السيد الصبار: ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان يتم في إطار من التدرج والإصرار وحيوية المجتمع المدني

القنيطرة 22 مارس 2013 /و م ع/ أكد السيد محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، اليوم الخميس بالقنيطرة، أن ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان يتم في إطار من التدرج والإصرار وحيوية المجتمع المدني.

وأوضح السيد الصبار، خلال ندوة نظمتها المنظمة المغربية لحقوق الانسان (فرع القنيطرة) بشراكة مع مكتب طلبة المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بالقنيطرة حول موضوع "حقوق الانسان بالمغرب مكاسب وانتظارات"، أن المغرب خطا خطوات كبيرة في مجال حقوق الانسان حيث انخرط بشكل كبير في المنظومة الحقوقية الدولية .

وسجل التطور الكبير الذي يشهده مغرب اليوم على المستوى الحقوقي مقارنة مع مغرب الأمس، كما سجل اتساع هامش الحرية بشكل كبير، مشددا في الوقت ذاته على أن حرية التعبير تنبني على ضرورة الالتزام بقيم ومبادئ عدم المساس بالأخلاق العامة.

وقال الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان إن "الانتهاكات والتجاوزات موجودة في المغرب، شأنه في ذلك شأن جميع البلدان الديمقراطية"، غير أن "الأهم يظل هو كيفية التصدي لهذه الانتهاكات والقضاء عليها، والإمكانيات المتوفرة لذلك".

وبخصوص أدوار ومهام المجلس، شدد السيد الصبار على أنه مؤسسة وسيطة بين الدولة والمجتمع تهتم بانشغالات الحقوقيين والترافع عليها لدى الجهات المعنية وحماية الحقوق والنهوض بحقوق الإنسان .

واستعرض في هذا الصدد جانبا من أنشطة المجلس الوطني لحقوق الانسان ومبادراته التي شملت بالخصوص تنظيم زيارات ميدانية للسجون ومستشفيات الأمراض العقلية وتقديم الدعم للنهوض بثقافة حقوق الانسان .

وشدد الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الانسان على أهمية التربية على حقوق الإنسان داخل المؤسسات التعليمية والجامعات والمعاهد العليا، مشيدا بأهمية تنظيم مثل هذه اللقاءات بالمؤسسات ذات التخصصات العلمية في أفق تكريس ثقافة حقوق الإنسان.

من جهته، أكد السيد عبد الحي المودن أستاذ العلوم السياسية ورئيس مركز ثقافات أن من التحديات المطروحة على الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين ضرورة الاستفادة من الخبرة الدولية ومن التراكم الكبير في مجال التقارير والدراسات الحقوقية.

وأضاف أن هناك قناعة مجتمعية بضرورة ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان والاختلاف في الرأي، مؤكدا أن من المهام الملقاة على عاتق جيل الشباب تدبير هذا الاختلاف على المستوى المجتمعي.

وقال السيد المودن "لا يمكن إنكار التنوع الثقافي بالمغرب وتدبير الاعتراف بالآخر"، مشددا على أهمية توثيق انتهاكات حقوق الانسان بدقة عبر الوسائل المتوفرة حاليا مما يساعد على حماية المجتمع منها.

أما الرئيس التنفيذي لمكتب طلبة المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير السيد أيوب التواتي فأشار إلى أن هذه الندوة ليست مجرد انشغال فكري وثقافي بل تندرج في إطار مقاربة تواصلية للتعريف والتحسيس بما حققه المغرب من تراكم ومكاسب في مجال حقوق الإنسان بفضل نضال الحركة الحقوقية والديمقراطية المغربية وتوفر الإرادة السياسية.

وأشار إلى أن الدستور الجديد أفرد بابا كاملا لمنظومة حقوق الإنسان تشمل معظم توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة والمعايير الدولية الشمولية لحقوق الإنسان.

هل تتوقف محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري في المغرب؟

تطالب جمعيات حقوقية في المغرب منذ سنوات بمنع محاكمة المدنيين أمام المحكمة العسكرية ضمانا للمحاكمة العادلة. مطالب تبدو اليوم أقرب إلى التحقق بعد إشارات من القصر الملكي رغم التجاذب بين الحكومة والمجلس الوطني لحقوق الانسان في السابع عشر من أكتوبر الماضي أدانت المحكمة العسكرية بالرباط إبراهيم النوحي لحيازته أسلحة غير مرخص لها، بسنة سجنا غير نافذ وغرامة مالية. بعد صدور الحكم لم يعد هذا الشيخ الثمانيني يملك أي مجال للدفاع عن نفسه غير وسائل الإعلام والأنشطة التضامنية التي نظمتها جمعيات حقوقية لأجله.فقانون 'العدل العسكري' الذي توبع بموجبه النوحي يحرمه من استئناف الحكم، والتذكير بأن الأسلحة التي توبع لحيازتها ليست سوى قطع أثرية احتفظ بها في متحف بادر إلى إنشائه في مدينة طاطا جنوب المغرب، لحفظ جزء من ذاكرة 'جيش التحرير'(مقاومة مسلحة) الذي كان ينتمي إليه خلال فترة مقاومة الاستعمار.الجديد اليوم أن تصحيح هذا الوضع وملاءمة القضاء العسكري مع المعايير الحقوقية للمحاكمات العادلة بات أقرب إلى التحقق، بعد صدور تقرير للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، القريب من القصر الملكي، ينحو في اتجاه الاستجابة لمطالب الحقوقيين بخصوص المحكمة العسكرية. في سياق تميز بالانتقادات التي وجهت للسلطات المغربية وطنيا ودوليا حول 'غياب ضمانات المحاكمة العادلة' أثناء محاكمة المتهمين الصحراويين باقتراف جرائم قتل خلال أحداث اكديم إيزيك، في فبراير شباط الماضي، والتي وصلت فيها الأحكام إلى المؤبد و20 سنة سجنا، ووقعت تلك الأحداث في مدينة العيون كبرى حواضر الصحراء الغربية إلى خريف سنة 2010. غياب ضمانات المحاكمة العادلة في حواره مع DW يوضح محمد الزهاري، رئيس العصبة المغربية لحقوق الإنسان، أن 'الدستور واضح في فصله 127 حين يؤكد أنه لا يمكن إحداث محاكم استثنائية. الحال أن المحكمة العسكرية محكمة استثنائية ويجب ملاءمتها مع الدستور الجديد، وإذا اعتبرت محكمة متخصصة فيجب أن تختص فقط بمحاكمة العسكريين مع توفير جميع الضمانات المتعارف عليها دوليا لتكون المحاكمات عادلة.'سواء تعلق الأمر بالمدنيين أو العسكريين يسجل الحقوقيون ملاحظات على إجراءات المتابعة أمام القضاء العسكري. محمد المسعودي، محامي ترافع باسم الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في قضية اكديم إيزيك، يوضح في حواره مع DW أن 'المسطرة(الاجراءات) المتبعة في المحاكمات العسكرية لا تنص على إلزامية حضور محامي لمؤازرة المتهم، إذ يمكن أن يكتفي رئيس الجلسة فقط بتعيين عسكري ينوب عن المتهم دون أن يكون بالضرورة محاميا، ما يهدد أحد الحقوق الأساسية للمتقاضين أي الحق في الدفاع.'في نفس السياق يضيف الزهاري 'على سبيل المثال الفصل 91 من قانون العدل العسكري يعطي لرئيس الهيئة القضائية صلاحيات واسعة في تدبير الجلسات بحيث يمكنه أن يقبل أو يرفض استدعاء شهود النفي والإثبات كما يشاء، ولا يمكنه رفع الجلسات عندما تنطلق محاكمة ما إلا بقرار معلل ولمدة لا تتجاوز 24 ساعة، ما يجعل المتهمين أمام محاكمات ماراطونية. حتى عسكرة محيط المحكمة والحراسة الأمنية المشددة داخل القاعة توحي مسبقا بأن المتهم تنتظره عقوبات قاسية.' أحكام غير قابلة للاستئناف بخصوص عدم إمكانية استئناف الأحكام الصادرة عن المحكمة العسكرية، يذكر رئيس العصبة المغربية لحقوق الإنسان بأن 'من حق أي مواطن أن تتوفر له جميع درجات التقاضي على اعتبار أن الحكم الصادر في حقه يمكن أن يكون معيبا أو مشوبا بأخطاء معينة، في حين يعتبر قانون العدل العسكري الأحكام الصادرة عن المحكمة العسكرية نهائية ولا تقبل التقض إلا على مستوى الشكل.' موضحا أن الإمكانية الوحيدة لمراجعة الأحكام 'تنحصر في حالة قبول محكمة النقض (المحكمة العليا) طعنا يوجهه محامو المتهمين الذين يجدر بهم إثبات أن مسطرة التقاضي شابتها أخطاء معينة. لكن هذه المسطرة معقدة وطويلة وغالبا ما تنتهي برفض الطعن في الأحكام الصادرة عن القضاء العسكري.'تزامنا مع انتقادات صادرة عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ومنظمات حقوقية دولية ووطنية بعد محاكمة اكديم إيزيك، جاء تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان ليؤكد عدم تلاؤم نظام المحكمة العسكرية مع المعايير الحقوقية الضامنة لمحاكمات عادلة.يتعلق الأمر باقتراحات المجلس لـ'إصلاح المحكمة العسكرية بملائمة النصوص السارية المفعول مع مقتضيات الدستور الجديد والالتزامات الدولية للمغرب.' كما ورد في بيان صادرعن الديوان الملكي يشيد بمضامين هذا التقرير وثلاثة تقارير أخرى تندرج كلها في إطار استكمال دستور 2011 من خلال تشريع قوانين تنظيمية أو ملاءمة قوانين قائمة مع ما استجد في هذا الدستور.وتتضمن اقتراحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان تفاصيل عديدة يلخصها بيان الديوان الملكي في 'أن لا تتم متابعة المدنيين أمام المحكمة العسكرية وأن تتم إعادة تحديد اختصاص هذه المحكمة، حتى لا تكون المحكمة العسكرية مختصة في وقت السلم إلا بالنظر في الجرائم المتعلقة بالانضباط العسكري، أو التي يتورط فيها العسكريون في المس بأمن الدولة أو الإرهاب. أما في المجالات الأخرى، فإن العسكريين، ستتم مقاضاتهم على غرار مواطنيهم المدنيين أمام المحاكم العادية.' نهاية مرحلة؟إشادة الملك بهذه الاقتراحات اعتبرت رسالة للهيئات الدولية في وقت يعرض فيه المقرر الأممي الخاص بالتعذيب تقريرا نقديا يؤكد أن ممارسة التعذيب لم تختف بعدُ في المغرب. لكن تعليقات الصحافة المغربية ذهبت في مجملها إلى اعتبار أن الحكومة والبرلمان سيسيران في ذات التوجه الذي رسمه تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان اعتبارا لإشادة رئيس الدولة به في سابقة هي الأولى من نوعها. لم يتضمن المخطط التشريعي للحكومة لما تبقى من ولايتها تاريخا محددا لتعديل قانون المحكمة العسكرية. كما لم يصدر عن الحكومة أي تعليق حول مقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان. مع ذلك يبقى منتظرا أن تقدم وزارة العدل على تعديل هذا القانون خاصة أنها فتحت منذ أشهر حوارا وطنيا حول إصلاح منظومة العدالة. من جهته اكتفى مصطفى الخلفي، وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة، بالتأكيد على 'استقلالية المحكمة العسكرية عن السلطة التنفيذية' و'توفر ضمانات المحاكمة العادلة'، وذلك حين سئل عن الانتقادات الموجهة لهذه المحكمة أثناء نظرها في قضية اكديم إيزيك خلال شهر فبراير الماضي. في عددها ليوم 12 مارس آذار الحالي، ذكرت جريدة 'العلم' الناطقة باسم حزب الاستقلال المشارك في الحكومة، أن عبد الله بوانو، رئيس الفريق النيابي لحزب العدالة والتنمية الحاكم، 'وجه انتقادات عنيفة جدا للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وقال إن هذا المجلس يتدخل فيما لا يعنيه، وتحول إلى مكتب دراسات ودعاه إلى الاهتمام بالمعتقلين وبضحايا حقوق الإنسان في بلادنا عوض الغوص فيما هو ليس من اختصاصه.'

بوانو أكد في اتصال مع DWأن تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول المحكمة العسكرية جزء مما قصده بتصريحه هذا.علما أن الأخير ساهم إلى جانب الجمعيات الحقوقية وبعض نواب المعارضة في إقناع الحكومة بتعديل قانون تقدمت به السنة الماضية، كان يتيح في صيغته الأولية منح الحصانة للعسكريين أثناء قيامهم بمهام عسكرية داخل التراب الوطني، ما اعتبر حينها تقنينا لمبدأ الإفلات من العقاب الذي تناضل الجمعيات الحقوقية ضده.ويرى محللون بأن تباين التوجهات السياسية والايديولوجية بين النخب الحقوقية داخل المجلس الوطني لحقوق الانسان وحكومة بنكيران التي يقودها حزب العدالة والتنمية الإسلامي، يفسر بعض أبعاد التجاذب بين الحكومة والمجلس، في قضايا حقوقية ومؤسساتية على غرار القانون المنظم للمحكمة العسكرية.

La consécration de la culture des droits humains exige persévérance et une société civile dynamique (Mohamed Sebbar)

Kenitra, 22 mars 2013 (MAP) - La consécration de la culture des droits de l'Homme est un processus progressif qui exige persévérance et une société civile dynamique, a affirmé le Secrétaire général du Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH), Mohamed Sebbar.

Invité jeudi soir d'une conférence initiée par l'Organisation Marocaine des Droits Humains (OMDH), en partenariat avec les étudiants de l'Ecole Nationale de Commerce et de Gestion (ENCG) de Kenitra sur le thème "les acquis et attentes des droits de l'Homme au Maroc", le SG du CNDH a indiqué que le Maroc a fait de grands pas dans le domaine des droits de l'Homme et s'est investi fortement dans le système international des droits de l'Homme.

Le Maroc, a-t-il dit, a connu un élargissement important des libertés, mais celles-ci, a-t-il insisté, ne doivent pas porter atteinte au respect des valeurs et principes généraux.

Certes, a ajouté M. Sebbar, des violations et dépassements existent au Maroc comme dans tous les pays démocratiques, mais le plus important réside dans les moyens mis en place pour y faire face.

Concernant le rôle et la mission du CNDH, il a expliqué qu'il s'agit d'une institution de médiation entre l'Etat et la société pour la protection et la promotion des droits de l'Homme. Il a rappelé, à ce sujet, certaines activités et initiatives du Conseil, notamment l'organisation de visites aux prisons et aux hôpitaux psychiatriques et le soutien apporté à la promotion de la culture des droits de l'Homme.

M. Sebbar a insisté, dans ce sens, sur l'importance de l'éducation aux droits de l'Homme dans les établissements scolaires et universitaires, soulignant l'intérêt de l'organisation de pareilles conférences dans ces établissements.

De son côté, Abderrahmane El Mouedden, professeur de sciences politiques et président du Centre des cultures, a estimé que les acteurs institutionnels et de la société civile agissant dans le domaine des droits de l'Homme doivent profiter de l'expérience internationale et du cumul des rapports et études dans ce domaine. Il existe une conviction sociale sur la nécessité de consécration de la culture des droits de l'Homme et du droit à la différence d'opinion, a-t-il dit, estimant que le devoir des jeunes générations aujourd'hui est d'assurer la gestion de cette différence au niveau de la société. Il a insisté sur l'importance de répertorier avec précision les violations des droits de l'Homme afin de protéger, à l'avenir, la société contre de tels dépassements.

Le président du bureau des étudiant de l'ENCG, Ayoub Touati, a expliqué que cette conférence entre dans le cadre d'une approche de communication pour faire connaitre et sensibiliser sur les acquis et cumuls réalisés par le Maroc dans le domaine des droits de l'Homme grâce à la lutte menée par le mouvement démocratique et à l'existence de la volonté politique.

La nouvelle constitution, a-t-il ajouté, a consacré tout un chapitre aux droits de l'Homme reprenant la plupart des recommandations de l'Instance Equité et Réconciliation et les dispositions générales internationales dans ce domaine. Il s'est en outre interrogé sur les défis et contraintes qui continuent de peser sur la mise en Âœuvre effective de ces acquis et leur promotion. GA---BR. AJ.